



مَفْهُومُ الجِهَاد

الجِهَادُ لغَةً: مشتقُّ من الجهد (بفتح الجيم وضمها) وهو بذل واستفراغ ما في الوسع والطاقة، و**الجِهَادُ شَرعاً:** هو بذل الجُهد في قتال الكفار المرتدِّين والبُغاة ونحوهم.

عن عمرو بن عبسة (رضي الله عنه) قال: قال رجل: يا رسول الله، ما الجهاد؟ فقال (صلى الله عليه وسلم): «أن تقاتل الكفار إذا لقيتهم» [رواه أحمد وصحَّحه الأرنؤوط].

قال ابن رشد القرطبي: "الجهاد إذا أُطلق فلا يقع بإطلاقه إلا على مجاهدة الكفار بالسيف" [المفجمات الممهداث].

حُكْمُ الجِهَادِ وأنواعُه

قال تعالى: {وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِئْتَةٌ وَّيَكُونَ الدِّينَ كُلُّهُ لِلَّهِ} [الأنفال: ٣٩]، وقال النَّبِيُّ (صلى الله عليه وسلم): «**جَاهِدُوا الْمُشْرِكِينَ بِأَمْوَالِكُمْ، وَأَنْفُسِكُمْ، وَأَلْسِنَتِكُمْ**» [رواه أحمد وصحَّحه الحاكم والأرنؤوط].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: "جنسُ الجهاد فرضٌ عيِن على كل مسلم" [الفتاوى].

وقال الشوكاني: "جنس جهاد الكفار متعيّن على كل مسلم" [خيل الأوطار].

وقال الشيخ حمود بن عقلاء الشعيبي: "قوله «جاهدوا المشركين بأموالكم وأنفسكم وألْسنتكم» هذا أمرٌ منه صلى الله عليه وسلم بالجهاد، والأمر يقتضي الوجوب ما لم يصرفه صارف إلى الندب أو الإباحة، ولا صارف هنا يصرف أمره عليه الصلاة والسلام في الجهاد من الوجوب إلى غيره" [فتوى عن حكم الجهاد].

فجنسُ الجهاد فرضٌ عيِن لا يُعذَرُ أحدٌ بتركه، وبحسب استطاعة المسلم يكونُ جهاده، أما حكم أنواع الجهاد، فيمكن معرفتهُ بعد التعريف بنوعيه، وهما: جهاد الطلب وجهاد الدفع.

أولاً: جهاد الطلب: وهو غزو الكفار في عقر دارهم، وحكمه أنه فرضٌ على الكفاية، إذا قام به البعض سقط عن الآخرين، فإن لم يقم به من يكفي أتمَّ المسلمون كلُّهم [العني لابن قدامة].

قال ابن حزم الظاهري: "والجهادُ فرضٌ عيِن على المسلمين، فإذا قام به من يدافع العدو ويعززهم في عقر دارهم ويحمي ثغور المسلمين سقط فرضُه عن الباقيِن، وإلا فلا" [المغل].

ثانياً: جهاد الدفع: وهو جهاد العدو الصائل على بلاد المسلمين أو أنفسهم أو أموالهم أو أعراضهم، فهو فرضٌ عيِن بإجماع أهل العلم، يتعين على كل مسلم، ويحرم فيه الفرار لأنه جهاد ضرورة لا اختيار [الفتاوى لابن تيمية].

ولم يختلف أحدٌ من السلف أن جهاد الدفع فرضٌ عيِن –كالصلاة– لا يشترط له شرط، كالرُزاد والراحلة وإذن الولي.. إلخ.

متى يتعيّنُ الجِهَادُ ويَجِبُ على المسلمين

قال ابن قدامة **الحنبلي:** يتعين الجهاد في ثلاثة مواضع:

١- إذا التقى الزِحْفَان وتقابل الصفان.

٢- إذا نزل الكفار ببلد تعين على أهله قتالهم ودفعهم.

٣- إذا استنفر الإمامُ لرمِّ المسلمين النفيِر [العنبي].

وقال ابن عابدين **الحنفي:** إن هجم العدو على ثغر من ثغور الإسلام بصير الجهاد فرض عين على من قُرب منه، أما مَنْ بَعُدَ فهو عليه فرض كفاية إذا لم يَحتِجْ إليه، فإن احتِيجَ إليه بأن عَجَزَ مَنْ كان يقرب العدو عن المقاومة مع العدو أو تكاسلوا ولم يجاهدوا؛ فإنه يُفترض على كل من يليهم ولا يسعهم تركه [الحاشية].

وفي حاشية الدسوقي **المالكي:** ويتعيّنُ الجهاد إذا فاجأ العدوُ المسلميَن، فعندها يتوجّه الدفع على كل أحد وإن كان صبيبا أو امرأةً أو عبداً، ويخرجون ولو منعهم الولي والزوج والسيد وربُّ الدِّين.

وفي نهاية المحتاج للرملي **الشافعي:** فإن دخلَ العدو بلدةً لنا وصار بيننا وبينهم دون مسافة القصر لَرَمَ أهلها الدفعَ حتى مَن لا جهاد عليهم.

وقال **شيخ الإسلام:** وإذا دخل العدو بلاد الإسلام فلا ريب أنه يجب دفعه على الأقرب فالأقرب، إذ أنّ بلاد الإسلام كلها بمنزلة البلدة الواحدة، فيجب النفيِر إليه بلا إذن والد ولا غريم، فالعدو الصائل الذي يُفسد الدِّينَ والدنيا لا شيءَ أوجبٌ من دفعه [الفتاوى].

حُكْمُ جهادِ التحالفِ الصليبي- الصفوي - العلماني اليوم

الجهادُ في وقتنا الحاضر فرضٌ عيِن على كلِّ مسلمٍ قادر، لا يُستثنى منه أحدٌ قط، لأسبابٍ عديدة، منها:

١- شنُّ الدول الصليبية –كأمريكا وبريطانيا وفرنسا- وبمشاركة حكومات الدول العربية المرتدَّة –كالأردن والسعودية وقطر- حملةً عسكريةً واسعة على الإسلام والمسلمين في كل مكان، وبالأخص في العراق والشام، وهنا يتعيّن على كل مسلم دفع هذا العدو الصائل بكل ما يستطيع.

٢- استنفازُ إمام المسلمين وخليفَتُهم الشيخ إبراهيم البدري (حفظه الله) لجميع المسلمين للدفاع عن بيضة الإسلام وقتال العدو أينما وُجد وحيثما حل.

٣- احتياجُ المجاهدين لكل المسلمين في دفع التحالف العالمي الصليبي- الصفوي- العلماني الشرس، قال القرطبي: كلٌّ من علِمَ بضعف المسلمينَ عن عدوهم وعَلِمَ أنه يدركهم ويمكنه غياثهم؛ لزمه الخروج إليهم، فالمسلمون كلهم يدٌ واحدة على من سواهم [الجامع لأحكام القرآن].

٤- التحامُ الصفوفِ يومياً بين المقاتلين في سبيلِ الله والمقاتلين في سبيلِ الطاغوت من الجيش الصفوي، ومليشيات الحشد الرافضي، والبشمركة العلمانية، والبيككا الملاحدة، والصحوات والنصيرية... إلخ.

٥- وجوبُ استنقاذ آلاف الأسرى والأسيرات من سجون الطواغيت، قال شيخُ الإسلام: ويجب جهاد الكفار لاستنقاذ ما بأيديهم من بلاد المسلمين وأسراهم، وهذا من أعظم أصول الإسلام وقواعد الإيمان التي بعثَ الله بها رسله وأنزل كتبه [الفتاوى].

٦- استرجاعُ أموال المسلمين المسلوَبة وأراضيمهم المغتصبة، في الكثير من بقاع الأرض.

وغير ذلك من الأسباب التي توجبُ وتُفرضُ قتالَ هؤلاء المجرمين على كل مسلمٍ قادر، بنفسه وماله ولسانه وقلبه، وكلٌّ مَن تخلفَ عن القتال في سبيلِ الله وهو مستطيعٌ له؛ فهو آثمٌ آثمٌ آثمٌ.

مقاصدُ الجِهَادِ والحِكمةُ من تشريعِه

للقِتال في سبيلِ الله مقاصدُ عظيمة وحِكمٌ جليلة، منها:

أولاً: إعلاءُ كلمةِ الله في الأرضِ وتحكيمِ شرعِ الله وتطبيقِ الحدود: قال اللهُ تعالى: {وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِئْتَةٌ وَّيَكُونَ الدِّينَ كُلُّهُ لِلَّهِ} [الأنفال: ٣٩]. وعن أبي موسى الأشعري (رضي الله عنه) أنّ أعرابياً أتى النبي (صلى الله عليه وسلم) فقال: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِمُعْظِمٍ، وَالرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِيُذَكِّرَ، وَالرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِيُرَى مَكَانُهُ؟ وفي رواية: يُقَاتِلُ شَجَاعَةً، وَيُقَاتِلُ حِمِيَّةً، وفي رواية: وَيُقَاتِلُ غَضَبًا، فَمَنْ فِي سبِيلِ اللَّهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ (صلى الله عليه وسلم): «مَنْ قَاتِلٌ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا، فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» [متفقٌ عليه].

ثانياً: ردُّ العدوانِ وحفظُ الإسلام، قال اللهُ تعالى: {فَمَنْ اعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ يَمِثِلْ مَا اعْتَدَى عَلَيْكُمْ} [البقرة: ١٩٤]، وقال سبحانه: {وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَفَسَدَتِ صَوَامِعُ وَبِيَعٌ وَصَلَوَاتٌ وَمَسَاجِدٌ يُذَكَّرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيرًا} [الحج: ٤٠]، قال (صلى الله عليه وسلم): «مَنْ قَتَلَ ذَوْنَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ قَتَلَ ذَوْنَ دِمَمٍ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ قَتَلَ ذَوْنَ دِينِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ قَتَلَ ذَوْنَ أَهْلِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ» [أخرجه أحمد وأبو داود والنسائي، وصحَّحه الترمذي].

ثالثاً: نصرةُ المظلومينِ والأخذ على يدِ الظالمين، قال تعالى: {وَمَا لَكُمْ لَأَنْ تَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أْهْلِهَا} [النساء: ٧٥]، وقال (صلى الله عليه وسلم): «انصُرْ أَحَاكَ ظَالِماً أَوْ مَظْلوماً» [رواه البخاري].

رابعاً: فكُّ الأسارى، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (صلى الله عليه وسلم): «**فُكُّوا الْعَانِيَةَ**» [رواهُ البخاري في باب فكاك الأسير] والعاني: هو الأسير، وفكّه: أي تخليصه من الأسر بأي وسيلة كانت، قال شيخ الإسلام: "فكاك الأسارى من أعظم الواجبات وبذل المال الموقوف وغيره في ذلك من أعظم القربات" [الفتاوى].

وعندما سئل مالك: «أواجبُ على المسلمين افتداء من أسر منهم؟ قال: نعم، أليس واجب عليهم أن يقاتلوا حتى يستنقذهم، فكيف لا يقدونهم بأموالهم؟!» [شرح ابن بطال على البخاري].

خامساً: التعرُّضُ للشهادة في سبيلِ الله، وكفى بها غايةً ومقصد! فالشهادةُ أُميَّةٌ كلُّ مسلم صادق، وهي أُميَّةُ سيِّد الأولين والآخرين (صلى الله عليه وسلم) القائل: «**وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَوِدِدْتُ أَنْ أَعْرُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَأَقْتَلُ، ثُمَّ أَعْرُوَ فَأَقْتَلُ، ثُمَّ أَعْرُوَ فَأَقْتَلُ**» [رواه مسلم].

ذروةُ سنامِه الجِهَادِ عموده الصلَاةُ رأسُ الأمرِ الإسلامِ

فضائِلُ الجِهَادِ

أما الكلام عن فضائل الجهاد فيطول.
يقول، قال شيخ الإسلام ابن تيمية: واعلموا أنّ الجهاد فيه خير الدنيا والآخرة، وفي تركه خسارة الدنيا والآخرة، فمن عاش من المجاهدين كان كريباً له ثواب الدنيا وحسن ثواب الآخرة، ومن مات منهم أو قُتل فإلى جنة الخلد... واعلموا أنّ من أعظم النعم على من أراد الله به خيراً أن أحياه إلى هذا الوقت الذي يجُددُ فيه الدين، ويرُفَعُ فيه شعار المسلمين، فكان من المؤمنين المجاهدين، حتى يكون شبيهاً بالسابقين الأولين من المهاجرين والأنصار، فمن قام في هذا الوقت بفريضة الجهاد؛ كان من التابعين لهم بإحسان، الذين رضي الله عنهم ورضوا عنه... حتى والله لو كان السابقون الأولون من المهاجرين والأنصار -كأبي بكر وعمر وعثمان وعلي وغيرهم- حاضرين في هذا الزمان؛ لكانَ من أفضل أعمالهم جهادُ هؤلاء القوم المجرمين [الفتاوى].

ولقد وردتْ في فضل الجهاد وثواب المجاهدين نصوصٌ كثيرة، منها قوله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَىٰ تِجَارَةٍ تُجِيبُكُمْ مِنْ عَذَابِ أَلِيمٍ * نُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَنَجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ * يَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَيُدْخِلْكُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ وَمَسَاكِنَ طَيِّبَةً فِي جَنَّاتٍ عَدْنٍ ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ * وَأَخْرَىٰ تَحِبُّونَهَا نَصْرٌ مِنَ اللَّهِ وَفَتْحٌ قَرِيبٌ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ} [الصف: ١٠-١٣]، وقوله (صلى الله عليه وسلم): «**ما اغبرَّتْ قدما عبد في سبيلِ الله فتمسه النار**» [البخاري]، وقوله (صلى الله عليه وسلم): «**اعلموا أنّ الجنة تحت ظلال السيوف**» [متفقٌ عليه]، وعن أبي هريرة (رضي الله عنه) قال: جاء رجلٌ إلى رسولِ الله (صلى الله عليه وسلم) فقال: دلني على عمل يعدل الجهاد؟ قال: «**لا أجدُه**» ثم قال: «**هل تستطيع إذا خرج المجاهد أن تدخل مسجدك فتقوم ولا تفتر وتصوم ولا تفطر**؟» قال: ومن يستطيع ذلك؟! [متفقٌ عليه].

هذه بعضٌ من بعضِ من فضائلِ الجِهَادِ، فأَيُّنَ المشرُّون! وأيَنَ طلابُ الآخرة!

فضائِلُ الرباطِ

الرباط هو: الملازمة لثغر من ثغور المسلمين، والرباط هو الذي يليزمُ ثغراً من الثغور ليرابط فيه، والثغور هي الأماكن المتاخمة للعدو والتي يمكن أن تكون منافذ يدخل منها العدو إلى دار الإسلام.

ولقد حتَّ اللهُ تعالى المسلميَن على الرباط بقوله: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ} [آل عمران: ٢٠٠]، وبشَّرَ رسولُ الله (صلى الله عليه وسلم) المرابطين في سبيله بالثواب العظيم، فقال: «**رباطٌ يومٍ وليلة خير من صيام شهر وقيامه، وإن مات جرى عليه عمله الذي كان يعملهُ وأُجري عليه رزقهُ وأمن الفتان**» [رواه مسلم]، وقال (صلى الله عليه وسلم): «**عينان لا تمسهما النار: عين بكت من خشية الله وعين باتت تحرس في سبيلِ الله**» [رواه الترمذي وقال: حديث حسن]، ولهذا قال شيخ الإسلام: "الرباط في الثغور أفضل من المجاورة بمكة والمدينة، والعمل بالرمح والقوس في الثغور، أفضل من صلاة التطوع" [الفتاوى].

فضائِلُ الشَهِيدِ

أما فضائل الشهيد التي لا تُستحصل إلا بالجهاد، فهي أكثرُ من أن تُحصر هنا، منها: قول الحق سبحانه: {وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْواتًا بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ} فَرَجِيْنِ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَيَسْتَبْشِرُونَ بِالَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُوا بِهِمْ مِنْ خَلْفِهِمْ أَلَّا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ} **يَسْتَبْشِرُونَ بِعَيْتَةٍ مِّنَ اللَّهِ وَفَضْلٍ وَأَنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُؤْمِنِينَ** [آل عمران: ١٦٩-١٧١]، ومنها قوله (صلى الله عليه وسلم): «**إن أرواح الشهداء في جوف طير خضر، لها قناديل معلقة بالعرش، تسرح من الجنة حيث شاءت، ثمَّ تأوي إلى تلك القناديل**» [رواه مسلم]، وقوله (صلى الله عليه وسلم): «**للشهيد عند الله سبعٌ خصال: يُغفر له في أول دفعة من دمه، ويرى مقعده من الجنة، ويحلى حلَّة الإيمان، ويُزوّج اثنتيِن وسبعين زوجة من الحور العين، ويُجار من عذاب القبر، ويأمن من الفرغ الأكبر، ويؤوض على رأسه تاج الوفار، الياقوتة منه خيرٌ من الدنيا وما فيها، ويُشَفِّعُ في سبعين من أهل بيته**» [رواه الترمذي وقال: حديثٌ صحيح]، حتى أنه (ما من أحد يدخل الجنة يحبُّ أن يرجع إلى الدنيا وأنَّ له ما على الأرض من شيءٍ غير الشهيد، فإنه يتمنى أن يرجع فيقتل عشر مراتٍ لِمَا له من الكرامة» [رواه مسلم].

مكتبةُ الهِمَّةِ

الدولة الإسلامية
جمادى الأولى ١٤٣٦ هـ

عاقِبَةُ المُضَاعِدِينَ والمُتَحَفِّينَ عَنِ الجِهَادِ

قال الله تعالى: {قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَاكِنُ تَرْضَوْنَهَا أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ} [التوبة: ٢٤]، "ففي هذه الآية الشريفة ما فيه الكفاية، من التهديد والتحذير والتخويف لمن ترك الجهاد رغبةً عنه، وسكوناً إلى ما هو فيه من الأهل والمال، فاعتبروا يا أولي الأبصار" [مشارع الأشواق لابن النحاس].

وقال سبحانه: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمْ انْفِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَنْتَقَلْتُمْ إِلَى الْأَرْضِ أَرْضَيْتُمْ بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا مِنَ الْآخِرَةِ فَمَا مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ إِلَّا قَلِيلٌ * إِلَّا تَنْفِرُوا يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا وَيَسْتَبْدِلَ قَوْمًا غَيْرَكُمْ وَلَا تَضُرُّوهُ شَيْئًا وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ} [التوبة: ٣٨]، قال القرطبي: "هذا توبيخ من الله على ترك الجهاد، وعتاب على القعود، وعدم المبادرة إلى الخروج، ومعنى قوله: {أَنْتَقَلْتُمْ إِلَى الْأَرْضِ...} تناقلتم إلى نعيم الأرض، أو إلى الإقامة بها، والتثاقل عن الجهاد، مع إظهار الكراهة له؛ حرماً على المسلم" [الجامع لأحكام القرآن]. وقال رسولُ الله (صلى الله عليه وسلم): «**إِذَا تَبَايَعْتُمْ بِالْعِيَّةِ وَأَخَذْتُمْ أُنْدَابَ الْبِقْرِ وَرَضِيْتُمْ بِالرِّزْقِ وَتَرَكْتُمْ الْجِهَادَ، سَلَطَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ ذُلًّا لَا يَنْزِعُهُ حَتَّى تَرْجِعُوا إِلَى دِينِكُمْ**» [رواه أحمد وأبو داود، وصحَّحه ابن القطان، وقال عنه الحافظ: رواية أبي داود في إسناده مقال وحديث أحمد رجاله ثقات]، وما هذا الذلُّ الذي يعيشه المسلمون في مشارق الأرض ومغاربها اليوم إلا بسبب تركهم للجهاد في سبيلِ الله، لا يماري في ذلك عاقلٌ، ولا يُجادل فيه إلا جاهلٌ.

وقال رسولُ الله (صلى الله عليه وسلم): «**مَنْ مَاتَ وَلَمْ يَغْرُ، وَلَمْ يَحْدُثْ نَفْسَهُ بِهِ، مَاتَ عَلَىٰ شُعْبَةٍ مِّنْ نِّفَاقٍ**» [رواهُ مسلم]، والمراد بالتحديث هنا العزم على الجهاد عزيمة صادقة وإرادة جازمة؛ وليس المراد منه خاطرة تمر في النفس ثم تتلاشى في أودية الحياة الدنيا وشعابها.

قال شيخ الإسلام: "ومن هذا الباب -أي النفاق- الإعراض عن الجهاد، فإنه من خصال المنافقين قال النبي (صلى الله عليه وسلم): «**من مات ولم يغز ...**»" [الفتاوى].

هل يصحُّ تقسيم المسلمين اليوم لمقاتلين وموظِّفين (حرفيين)؟

لا يختلف أحدٌ من أصحاب الفُطر السليمة والمنهج الحق بأنَّ الجهادَ اليوم فرضٌ عيِن على كل مسلم، وأنَّ كلٌّ مَن لم يُجاهد هؤلاء الصليبيين والصفويين والعلمانيين والوثنيين... الصائلين على الدين، وانشغلَ بمتاع الحياة الدنيا؛ فلا يُؤمِّن عليه من النفاق.

ولا يُعذَرُ في هذا الحكم أحد، فأصحابُ الأعدار الذين عذرهم الله (كالأعرج والأعمى)، إنما عذرهم في الجهاد بالنفس، أما مَنْ استطاع منهم الجهادَ بالمال واللسان والقلب فلا يُعذر.

ومن هنا تعلم أنّ أصحابَ الحرف والموظفين وغيرهم ممن يعتقدون أنهم غير مخاطبين بالجهاد كونهم على ثغور وهمية (كقمة العيش! وتربية الأطفال! ورعاية الوالدين!...إلخ) فهؤلاء غير معذورين في ترك الجهاد إطلاقاً.

ففي الحديث السابق: «**إذا تبايعتم بالعينة، وأخذتم أذناب البقر، ورضيتم بالرزع....**» وقوله (صلى الله عليه وسلم): «**لَا تَتَّخِذُوا الضَّبَّعَةَ، فَتَرْعَبُوا فِي الدُّنْيَا**» [رواه الترمذي وحسَّده، وصحَّحه الحاكم ووافقه الذهبي]، والضَّبَّعَةُ هي: العقار أو الصنعةُ أو الحرفة [تحفة الأحمدي]؛ ففي هذين الحديثين الشريفيِن مثَلُ رسولِ الله (صلى الله عليه وسلم) لعدد من أسباب الانشغال بالدنيا عن الجهاد، وهي: الزراعة والتجارة وحيلة العينة والإنتاج الحيواني والصناعات والحِرَف... إلخ، فلااشتغال بهذه الأمور ليس محرماً لذاته، لا. بل إن المقصود هو أن الانشغال بها في وقتٍ يتعرَّضُ له الإسلام والمسلمون لمعركة الوجود أو الاجتثاث يُعدُّ إثماً عظيماً!

قال شيخ الإسلام: «**فإن المدينة لم يكن فيها طحان ولا خَبَاز، لعدم حاجتهم إلى ذلك، كما أنّ المسلمين لمَّا فتحوا البلاد كان الفلاحون كلُّهم كفاراً، لأنَّ المسلمين كانوا منشغلين بالجهاد**» وقال: "فلم يكن البائعون ولا المشترون ناساً معيَّنين، ولم يكن هناك أحدٌ يحتاج الناسُ إلى عينه أو ماله، ليجبر على عمل أو على بيع، بل المسلمون كلهم من جنس واحد، كلهم يجاهدون في سبيلِ الله، ولم يكن أحد من المسلمين البالغيِن القادرين على الجهاد إلا ويخرج في الغزو، وكلُّ منهم يغزو بنفسه وماله، أو بما يُعطاه من الصدقات أو الفيء، أو ما يجهره به غيره" [الفتاوى]. فتأمَّلْ هذا الكلام أيُّها القاعد عن الجهاد!!

اللهمَّ حَبِّبْ إلينا ذرَّةَ سنامِ الإسلامِ واستعملنا في الجِهَادِ في سبيلِكَ

ووصلَ اللهمَّ على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين